

# قانون الشركات الحديث رقم «٢٩» لعام ٢٠١١

## نقلة نوعية.. إلا إنها غير شاملة!!

«الحلقة الثانية»

اشارت المادة (٥٧) من القانون إلى اسم الشركة ووجوب ان يتبع ذلك عبارة (شركة ذات مسؤولية محدودة).. ونوصي ان تستمر العبارة المذكورة لكل من شركات الشخص الواحد او الشركات الاخرى باعتبار ان عبارة المسؤولية المحدودة تشكل الإعلان الثابت لجميع من يرغب في منح الائتمان للشركة من الاطراف الثلاثة المتعاملين معها. علماً ان المسؤولية المحدودة وفق ما قدمنا بالفقرة (١) السابقة هي مسؤولية ذات مضمون واحد سواء كانت الشركة منشأة من شريك واحد من اكثر من شريك.

#### ٤ - الشهر بالسجل التجاري

اشارت المادة (٦١) إلى إجراءات تأسيس الشركة ومنها تقديم طلب للتأسيس إلى الوزارة يتضمن جميع المعلومات الخاصة والمرتبطة بالشخص الواحد فقط دون اي بيان من بيانات النظام الاساسي المذكور بالفقرة (٣) من المادة (٦١) المذكورة والخاص بالشركاء والحصص والإدارة والهيئة العامة للشركة.. الخ. وعلى ان يتم البيان عن مدير الشركة المعين إن كان غير الشخص الواحد المذكور، والبيان عن مدقق الحسابات المعين لتدقيق حسابات الشركة مرفقاً بالتقرير الذي يتضمن تقريراً لعملية المقدمات العينية- إن وجدت..

وفور موافقة الوزير على الطلب يتم نشر قرار الوزير بالموافقة في الجريدة الرسمية، ويتم من امين السجل بعد ذلك تسجيل الشركة في السجلات وإصدار شهادة التسجيل مبيناً بها بشكل واضح انها مملوكة من شخص واحد. كما يتم توضيح اسم الشركة وعنوانها ورأس مالها، ويتم هذا حتماً بعد تقديم الشهادة من البنك المعين لتأكيد سداد رأسمال الشركة بالكامل.

#### الشركات احادية الشريك المحدودة يجب ان تؤسس وتشهر وتراقب كالشركات ذات المسؤولية المحدودة

#### ٥ - انضمام شريك جديد إلى الشركة

في حال انضمام شريك جديد إلى الشركة المحدودة احادية الشريك.. فإننا نوصي بان يقدم طلب من الشركة لتوثيق ذلك الانضمام في السجل التجاري، بعد ان يرفق الطلب بالنظام الاساسي للشركة الموصوف في حكم المادة (٦١) البند رقم (٣). ويتم بعد صدور قرار الوزير بالتصديق على النظام الاساسي نشر النظام والقرار بالجريدة والشهر بالسجل التجاري وإلغاء إشارة الشخص الواحد وفق الإجراءات المنظمة بالقانون للشركات ذات المسؤولية المحدودة.

#### ٦ - النظام الاساسي للشركة بعد الانضمام

ومن الطبيعي ان تلتزم الشركة فور انضمام شريك جديد إليها او أكثر باحكام النظام الاساسي من حيث الاحكام القانونية الخاصة بسجل الشركاء المادة (٦٤)، وتبليغ الشركاء المادة (٦٥)، وانتقال ملكية الحصص المادة (٦٦)، وإدارة الشركة المادة (٦٧)، وكذلك الدعوة إلى اجتماعات الهيئة العامة واعمالها المواد من رقم (٧١) وحتى رقم (٧٦).

#### ٧ - انسحاب الشريك المنضم

وفي حال انسحاب الشريك او الشركاء المنضمين من الشركة ذات المسؤولية المحدودة ببيع حصصهم لاطراف ثالثة جديدة.. فإن الشركة ستستمر بالعمل وفق احكام النظام الاساسي للشركة الموضح بالفقرة رقم (٦٦) السابقة وتحت ظلال السجل التجاري للشركة

مع سائر قوانين الشركات في العالم الدولية منها والإقليمية. ولقد سبق لنا ان اوصينا بضرورة السماح بتأسيس الشركات احادية الشريك فور صدور قانون الشركات رقم (٣) لعام ٢٠٠٨ وذكرنا في التساؤلات حول قانون الشركات ضمن الحلقة الأولى المنشورة في العدد (٣٥٣) من صحيفة «الاقتصادية» اننا اوصينا بما يحفز على الترخيص بتأسيس الشركات الاحادية الشريك المذكورة.. ونشكر المشرع على استدراكه لهذا الموضوع لاهميته البالغة.

وقد تم بنص المادة (٥٥) بالقانون الجديد للشركات رقم (٢٩) لعام ٢٠١١ ان سمح البند (٢) من المادة ٢٩ شخص واحد وعلى ان تعرف باحادية الشريك كذلك للدلالة على عدد الشركاء بها.. وهذا للتمييز بين هذا النوع من الشركات والنوع الاخر الذي عرفته ذات المادة البند (١) بأنه الشركة التي تؤسس من شخصين على الاقل، وتكون مسؤولية الشريك فيها محددة بمقدار حصصه التي يملكها في رأس مال الشركة. وقد اضافت ذات المادة في البند (٣) منها ما يلي:

« تصدر بقرار من الوزير اللائحة التنفيذية لشركة الشخص الواحد المحدودة المسؤولية».

وحيث ان «اللائحة التنفيذية المذكورة لم تصدر حتى الآن عن وزارة الاقتصاد والتجارة باعتبارها الوزارة المختصة».. فإننا نستعرض اهم الموضوعات التي يجب الا يهمل مراعاتها، او الاخذ بها من عند إعداد مشروع اللائحة التنفيذية المشار إليها. مع الامل ان تتضمن اللائحة المذكورة التأكيد او الإشارة إلى مفاهيم ذات الموضوعات والامور الاساسية التالية:

#### ١ - المسؤولية المحدودة

لوضحت المادة (٦) من قانون الشركات وبالبند رقم (١) ان الشركات ذات المسؤولية المحدودة هي شركات تجارية من الواجب تسجيلها بعد تأسيسها بسجل الشركات التجارية لدى امانة السجل التجاري وفق احكام القانون.

كما لوضحت المواد من رقم (٥٥) وحتى رقم (٨٥) الاحكام الخاصة بالشركات ذات المسؤولية المحدودة والتي من المفروض ان تطبق على جميع الشركات سواء المنشأة بشريك واحد او المنشأة بأكثر من شريك واحد.. فيما عدا الحالات التي لا تطبق على شركة الشريك الواحد كتوزيع حصص رأس المال ومديري الشركة من الشركاء وسجل الشركاء وانتقال ملكية الحصص واجتماع الهيئات العامة للشركاء.

المسؤولية تجاه اطراف ثالثة ممن يتعامل مع الشركات احادية الشريك هي مسؤولية ذات مضمون واحد كما في غيرها من الشركات ذات المسؤولية المحدودة.

وبناء عليه.. فإننا نرى بان المسؤولية تجاه اطراف ثالثة ممن يتعامل مع الشركات ذات المسؤولية المحدودة هي مسؤولية ذات مضمون واحد سواء كانت الشركة منشأة من قبل شريك واحد.. او من قبل أكثر من شريك.

#### ٢ - تأسيس الشركة

يتم تأسيس الشركة عادة بناء على طلب للتأسيس يقدم من الشخص الواحد الراغب في ذلك وعلى ان يرفق الطلب باستمارة البيانات المحددة بحكم المادة (٦١) من القانون كجديد من النظام الاساسي للشركة المذكور في الفقرة رقم (٣) من المادة (٦١) المذكورة، ويستثنى بالاستمارة بيان ما ورد بحكم المواد من رقم (٦٤) وحتى رقم (٧٧) من القانون.

#### ٣ - اسم الشركة وعنوانها



يسمح لها بالتجارة إلا إذا كان رأسمالها لا يقل عن مبلغ خمسين الف جنيه إسترليني. كما يحظر على هذا النوع من الشركات استخدام اسم لها مشابه لاسم شركة قائمة او يتضمن اسماً قد تتطلب موافقة من جهات حكومية.. او يتضمن إشارة إلى نشاط غير مسموح به لهذا النوع من الشركات ذات المسؤولية المحدودة.

لما في الولايات المتحدة الاميركية.. فإن جميع قوانين ولاياتها تسمح حالياً بالترخيص وإنشاء شركات ذات مسؤولية محدودة يملكها شخص واحد.. بعد ان كان أغلبها سابقاً لا يسمح بإقامة شركة إلا من شخصين او أكثر. وحتى الشركات المساهمة فإن القوانين تسمح حالياً بان يملكها شخص واحد.

وفي النمسا حيث مصدر التشريع لديهم الماني.. فإن قانون الشركات يسمح بإقامة الشركات ذات المسؤولية المحدودة وذات الشخص الواحد وشهرها بالسجل التجاري بعد تقديم طلب خطي بذلك من المؤسس يتضمن اسم الشركة والكيان القانوني وعنوان مكتب الشركة وطبيعة نشاطها مع إثبات من البنك الذي لودع لديه رأسمال الشركة.

#### شركة الشخص الواحد تكوين

#### قانوني معروف ومتداول

لما في المملكة الأردنية الهاشمية.. فقد اجاز قانون الشركات لديها رقم (٢٢) لعام ١٩٩٧ وتعديلاته الترخيص بتأسيس الشركات المساهمة العامة والشركات المساهمة الخاصة والشركات ذات المسؤولية المحدودة إذا كان مؤسسها شخصاً واحداً، لو إذا الت ملكية الشركة المساهمة بعد التأسيس إلى مساهم واحد، لو إذا أصبح عدد المساهمين في الشركات المساهمة الخاصة شخصاً واحداً، لو أصبحت الشركة المحدودة المسؤولية بملكية شخص واحد. وقد ترك القانون المذكور للوزير منح الموافقة على شركات المساهمة بمساهم واحد، وترك لمراقب الشركات منح الموافقة على الشركات ذات المسؤولية المحدودة ذات الشخص الواحد.

وبناء عليه.. فإن ما ذهب إليه المشرع السوري حديثاً عندما سمح للشركات ذات الشخص الواحد بالتأسيس والتسجيل والشهر ضمن احكام قانون الشركات الجديد رقم (٢٩) لعام ٢٠١١ يتماشى ويتساير

اضاف قانون الشركات الحديث رقم (٢٩) لعام ٢٠١١ ولأول مرة في الجمهورية العربية السورية إمكانية تأسيس شركة يملكها شخص واحد.. ويأتي هذا على الرغم من التعريف المحدد بالقانون للشركة والذي يفترض وجود شخصين لو أكثر في سائر انواع الشركات او التكوينات او التجمعات التي يشترك اعضاؤها مع بعضهم بعضاً للعمل بشكل مشترك لتحقيق أهداف او غايات محددة. وقد سبق ان تم التحديد للشكل القانوني للشركات بين شركات اشخاص- عندما يكون الشريكان او الشركاء أكثر من اثنين مشتركين على وجه التضامن، او وجه التضامن مع التوصية، او وجه المحاصة والاستتار تحت اسم شريك واحد فقط-، وبين شركات لاموال ضمن المسؤولية المحدودة إما على شكل شركة ذات مسؤولية محدودة.. او على شكل شركة مساهمة.

كما اعاد القانون الحديث للشركات إلى مضمونه.. الاعتراف بالشركات المساهمة المغفلة المقفلة.. والتي سميت الشركات المساهمة المغفلة الخاصة تمييزاً لها عن تلك العامة التي يشترك بتأسيسها من يرغب من اطراف ثالثة مشاركة المؤسسين لها بالاكتتاب باسهمها.. تماماً كما كان عليه الحال قبل صدور قانون الشركات رقم (٣) لعام ٢٠٠٨ الذي ألغى من احكامه ما ينظم ويعترف بهذا النوع من الشركات.

وسنحاول فيما يلي.. وباختصار استعراض بعض وجهات النظر حول هذين الموضوعين لاهميتهم البالغة لجمهور المستثمرين ورجال الأعمال بهدف دعم برامج التنمية الاقتصادية المخططة في سائر مجالاتها.. من خلال التنوع في التكوينات القانونية للاستثمارات.

#### لولا: شركة الشخص الواحد

وبشكل عام.. فإن الشركات ذات الشخص الواحد او المملوكة لشخص واحد سواء كانت على شكل الشركات ذات المسؤولية المحدودة او الشركات المساهمة هي تكوين قانوني معروف في سائر بلدان العالم، ومتداول قانوناً في قوانين الشركات المختلفة مع بعض الضوابط في البعض منها ودون اي ضوابط في البعض الاخر.. حيث تبادر الجهات الحكومية التنفيذية المختصة بوضع ما تراه مناسباً من ضوابط باعتبار ان المرجعية في التأسيس لهذا النوع من الشركات هو طبيعة نشاط التكوين وإغراضه، ومن ذلك نشاط استغلال علامة تجارية لو اختراع لو امتياز مملوكة من شخص واحد، لو حجم الاموال المستثمرة في مشاريع اقتصادية مختلفة.. لو ما يشابه ذلك من انواع.

ففي المملكة المتحدة.. تجيز القوانين النافذة تأسيس الشركات ذات المسؤولية المحدودة بشريك واحد إذا توافرت متطلبات الحسابات، وتدقيق الحسابات من محاسب قانوني مستقل، مع ضرورة إعداد القرارات والبيانات السنوية ونشرها إن كان حجم الأعمال ضمن نطاق لا يقل عن مبلغ محدد. كما يحق للشركات المذكورة القيد في سوق الأوراق المالية إن توافرت شروط القيد لذلك. ومن المؤكد ان التكوينات المذكورة لا يسمح لها باعمال البنوك او الصيرفة او التامين او الخدمات المالية والخدمات المشابهة، وكذلك فإنه لا